

سنن ابن ماجه

- 2269 - حدثنا محمد بن رمح . أنبأنا الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن نافع عن عبد
ابن عمر أنه قال حدثني زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ أرخص في بيع العرصة بخرصها تمرًا .
قال يحيى العرصة أن يشتري الرجل ثمر النخلات بطعام أهله رطبًا بخرصها تمرًا .
[ش - (بخرصها) الخرص مصدر بمعنى التخمين .] K صحيح